النوع التاسع والثلاثون: (معرفة وجوب تواتره) النوع الأربعون: (في بيان معاضدة السنة للقرآن)
النوع الحادي والأربعون: (معرفة تفسيره وتأويله ومعناه)

النوع التاسع والثلاثون: (معرفة وجوب تواتره)

- لا خلاف أن كل ما هو من القرآن فهو متواتر في أصله وأجزائه ومتواتر في محله[1] ووضعه وترتيبه.
- العلم اليقيني حاصل أن هذا الكتاب العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه الهادي للخلق إلى الحق المعجز الباقي على صفحات الدهر الذي هو أصل الدين القويم والصراط المستقيم متواترٌ.
- الدواعي تتوافر على نقله على وجه التواتر {إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون} والحفظ إنما يتحقق بالتواتر {يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته} والبلاغ العام إنما هو بالتواتر فما لم يتواتر مما نقل آحاداً نقطع بأنه ليس من القرآن.
- ذهب كثير من الأصوليين إلى أن التواتر شرط في ثبوت ما هو من القرآن بحسب أصله وليس بشرط في محله ووضعه وترتيبه، بل يكثر فيها نقل الآحاد، مثل صُنع الشافعي في إثبات البسملة من كل سورة.

١. رُد بالدليل السابق إذ يقتضي التواتر في الجميع، ولو لم يشترط لجاز سقوط كثير من المكرر وثبوت كثير مما ليس بقرآن.
٢. لو لم يشترط التواتر في المحل جاز ألا يتواتر كثير من المتكررات الواقعة في القرآن مثل: {فبأي آلاء ربكما تكذبان}.
٣. إذا لم يتواتر بعض القرآن بحسب المحل جاز إثبات ذلك البعض في الموضع بنقل الآحاد.

[1] في المخطوطة "حكمه"

الرد على ما روي عن ابن مسعود:

١. قال القاضي أبو بكر: **لم يصح عنه أنها ليسا بقرآن** ولا حفظ عنه أنه حكها وأسقطها من مصحفه لعلل وتأويلات.

٢. قال القاضي: **ولا يجوز أن يضاف إلى عبد الله أو إلى أبي بن كعب أو زيد أو عثمان أو علي أو واحد من ولده أو عترته جحد آية أو حرف من كتاب الله وتغييره أو قراءته على خلاف الوجه المرسوم في مصحف الجماعة بأخبار الآحاد** وأن ذلك لا يَحل ولا يُسمع، بل لا تصلح إضافته إلى أدنى المؤمنين في عصرنا فضلاً عن إضافته إلى رجل من الصحابة.

٣. قال النووي: **أجمع المسلمون على أن المعوذتين والفاتحة من القرآن وأن من جحد منها شيئاً كفر وما نقل عن ابن مسعود باطل**

٤. قال ابن حزم: **هذا كذب على ابن مسعود وموضوع وإنما صح عنه قراءة عاصم عن زر** بن حبيش عنه وفيها المعوذتان والفاتحة.

الرد على كلام القنوت المروي عن أبي بن كعب

١. قد أثبته في مصحفه ولم تقم حجة بأنه قرآن منزَّل بل هو ضرب من الدعاء.
٢. لو كان قرآنا لنقل نقل القرآن وحصل العلم بصحته.
٣. يمكن أن يكون منه كلام كان قرآناً منزلاً ثم نسخ وأبيح الدعاء به.
٤. قد ثبت في مصحفه ما ليس بقرآن من دعاء وتأويل.

النوع الأربعون: (في بيان معاضدة السنة للقرآن)

القرآن والحديث أبداً متعاضدان على استيفاء الحق وإخراجه من مدارج الحكمة حتى إن كل واحد منهما يخصص عموم الآخر ويبين إجماله، ومنه ما هو ظاهر ومعه ما يغمض.

التصنيف: أفرده بالتصنيف الإمام أبو الحكم ابن برجان في كتابه المسمى بالإرشاد.

قال ابن برجان: ما قال النبي ﷺ من شيء فهو في القرآن أو فيه أصله، قَرُب او بَعُد، فهمه من فهمه وعَمِهَ عنه من عمه، قال الله تعالى: {ما فرطنا في الكتاب من شيء}:

قال ﷺ في حديث الرجم: "لأقضين بينكما بكتاب الله" وليس في نص كتاب الله الرجم وقد أقسم النبي ﷺ أن يحكم بينهما بكتاب الله، ولكن الرجم فيه تعريض مجمل في قوله: {ويدرأ عنها العذاب}، تعيين الرجم يكون من عموم ذكر العذاب وتفسير، هذا المجمل مبين بحكم الرسول وبأمره به، وموجود في عموم قوله: {وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه} وقوله: {من يطع الرسول فقد أطاع الله} وهكذا حكم جميع قضائه وحكمه على طرقه التي أتت عليه.

مثاله:

قرآن يتلى لإنسانية ترقى

أولاً: نبهنا ﷺ على هذا البيان من العلم في مواضع كثيرة من خطابه:

١. ذكر الرسول ﷺ ما أعد الله تعالى لأوليائه في الجنة فقال: "فيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر بله ما أطلعتم عليه" ثم قال: "اقرءوا إن شئتم: {فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين}

٢. عندما قال الصحابة يا رسول الله: ألا نتكل وندع العمل؟ فقال: "اعملوا فكل ميسر لما خلق له" ثم قرأ: {فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى}.

٣. وصف الرسول ﷺ الجنة فقال: "فيها شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام ولا يقطعها" ثم قال: "اقرءوا إن شئتم: {وظل ممدود}.

٤. قوله ﷺ: "إن الله لا ينام" في قوله: {سنة ولا نوم} وقوله: "ولا ينبغي له أن ينام" من قوله: {القيوم} وفسره ﷺ بقوله: "يخفض القسط ويرفعه ويرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل" ومصداقه أيضا قوله تعالى: {قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء وتعز من تشاء}.

٥. قوله ﷺ وقد رأى أعقابهم تلوح لم يصبها الماء: "ويل للأعقاب من النار" في مفهوم {فاغسلوا} في معنى قوله: {لتبين للناس ما نزل إليهم} وغسل هو قدميه وعمها غسلاً، وقال: {فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم} مع قوله: {ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها وله عذاب مهين}.

ثانياً: استخرج علماء الأمة معاني حديثه ﷺ:

بدأ رضي الله عنه بحديث: "إنما الأعمال بالنيات" وقال:

- **موضعه نصاً** في قوله تعالى: {من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد} إلى قوله: {فأولئك كان سعيهم مشكورا}.
- **موضع التصريح به** قوله: {ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم} و {ما عقدتم الأيمان}.
- **التعريض** كثير مثل قوله: {الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين أيبتغون عندهم العزة فإن العزة لله جميعا}.

النوع الحادي والأربعون: (معرفة تفسيره وتأويله ومعناه)

معرفة تفسيره وتأويله ومعناه تتوقف على حقائقه، قال ابن فارس: "معاني العبارات التي يعتبر بها عن الأشياء ترجع إلى ثلاثة: **المعنى، والتفسير، والتأويل**، وهي وإن اختلفت فالمقاصد بها متقاربة".

❋ المعنى: هو **القصد والمراد**، يقال: عنيت بهذا الكلام كذا أي قصدت وعمدت وهو مشتق من الإظهار.

وعند قول المفسرين: "قال أصحاب المعاني" فمرادهم (مصنفوا الكتب في معاني القرآن) كالزجاج.

❋ التفسير في اللغة: فهو راجع إلى **معنى الإظهار والكشف** وأصله في اللغة من التفسرة، والمفسر يكشف عن شأن الآية وقصصها ومعناها والسبب الذي أنزلت فيه.

التفسير **كشف المغلق من المراد بلفظه وإطلاق للمحتبس عن الفهم به**، وقال ابن عباس في قوله تعالى: {وأحسن تفسيرا} أي تفصيلاً.

في الاصطلاح: هو علم نزول الآية وسورتها وأقاصيصها والإشارات النازلة فيها ثم ترتيب مكيها ومدنيها ومحكمها ومتشابهها وناسخها ومنسوخها وخاصها وعامتها ومطلقها ومقيدها ومجملها ومفسرها، وزاد قوم: علم حلالها وحرامها ووعدها ووعيدها وأمرها ونهيها وعبرها وأمثالها وهذا الذي منع فيه القول بالرأي.

❋ التأويل أصله في اللغة من **الأول** ومعنى قولهم: ما تأويل هذا الكلام؟ أي **إلام تؤول العاقبة في المراد به** كما قال تعالى: {يوم يأتي تأويله} أي **تكشف عاقبته** ويقال آل الأمر إلى كذا أي **صار إليه** وقال تعالى: {ذلك تأويل ما لم تسطع عليه صبرا} وأصله من **المآل وهو العاقبة والمصير** وقد أولته فآل أي **صرفته فانصرف** فكأن التأويل **صرف الآية إلى ما تحتمله من المعاني.**

❋ الفرق بين التفسير والتأويل

قيل: التفسير والتأويل واحد بحسب عرف الاستعمال والصحيح **تغايرهما**، واختلفوا فقيل:

📖 التفسير كشف المراد عن اللفظ المشكل ورد أحد الاحتمالين إلى ما يطابق الظاهر.

قال الراغب:

- **التفسير أعم من التأول** وأكثر استعماله في **الألفاظ.**
- أكثر استعمال **التأويل في المعاني** كتأويل الرؤيا ، و**التفسير في معاني مفردات الألفاظ**.
- التفسير في عرف العلماء **كشف معاني القرآن** وبيان المراد أعم من أن يكون بحسب: اللفظ المشكل وغيره والمعنى الظاهر وغيره
- التفسير أكثره في الجمل.
- التفسير إما أن يستعمل في:

١. **غريب الألفاظ** كالبحيرة والسائبة والوصيلة أو في **وجيز مبين بشرح** كقوله: {وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة}

وإما في:

٢. كلام مضمن لقصة لا يمكن تصويره إلا بمعرفتها كقوله: {إنما النسيء زيادة في الكفر} وقوله: {وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها}

- التأويل يستعمل مرة عاماً ومرة خاصاً نحو الكفر يستعمل تارة في الجحود المطلق وتارة في جحود البارئ خاصة وإما في لفظ مشترك بين معان مختلفة.

التأويل **كشف ما انغلق من المعنى**

قرآن يتلىٰ لإنسانية ترقىٰ

قال البجلي:

- التفسير يتعلق بالرواية
- التأويل يتعلق بالدراية

وهما راجعان إلى التلاوة والنظم المعجز الدال على الكلام القديم القائم بذات الرب تعالى

قال النيسابوري والبغوي والكواشي وغيرهم:

- التأويل **صرف الآية إلى معنى موافق لما قبلها وما بعدها تحتمله الآية غير مخالف للكتاب والسنة من طريق الاستنباط** كقوله: {ويمنعون الماعون} قيل: الزكاة المفروضة وقيل: العارية أو الماء أو النار أو الكلأ أو الرفد أو المغرفة وكلها صحيح لأن مانع الكل آثم.
- التأويل المخالف للآية والشرع **فمحظور لأنه تأويل الجاهلين** مثل تأويل الروافض {مرج البحرين يلتقيان} أنهما علي وفاطمة

بصائر المعرفة القرآنية
قرآن يتلىٰ لإنسانية ترقىٰ